

٥
الصمت

عند الصوفية

دراسة نقدية عقدية

أ. د. عارف بن مزيد بن حامد السحيمي

الأستاذ بقسم العقيدة

بكلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الإسلامية

ملخص البحث

تم تقسيم البحث إلى: مقدمة، وتمهيد وستة مطالب، وخاتمة وفهارس علمية: اشتملت المقدمة على: الافتتاحية، وأهمية البحث، وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهج البحث.

اشتمل التمهيد على التعريف بـ: (البدعة، وبالصمت، وبالصوفية)، وبيان أقسام الصمت وحكم كل قسم، ومقالات الصوفية في الصمت ومنزلته عندهم. ثم دخلت إلى صلب البحث وهو في بيان المخالفات العقدية المتعلقة ببدعة الصمت عند الصوفية ونقضها، وجعلت ذلك في ستة مطالب:

- المطلب الأول: أنها من عمل الجاهلية.
 - المطلب الثاني: الصمت الدائم بدعة منهي عنها.
 - المطلب الثالث: كونها من الغلو في الدين.
 - المطلب الرابع: تقديم الصمت على الكلام بخيرٍ منافٍ لكمال الإيمان باليوم الآخر.
 - المطلب الخامس: أنها دليل على عدم تعظيم الخالق المشرّع.
 - المطلب السادس: نذر الصمت نذر معصية لا يجوز الوفاء به.
- ثم ختمت البحث بخاتمة، وفهارس مناسبة للبحث.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (١)(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أمّا بعد؛ فإن دين الله تعالى قائم على دعائم متينة؛ منها: النصيحة لعموم المسلمين، كما جاء في حديث تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدين النصيحة»، قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» (٣).

ومن أعظم أبواب النصيحة لعموم المسلمين: تحذيرهم من البدع التي

(١) هذه تسمى خطبة الحاجة وقد كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه، كما يعلمهم التشهد في الصلاة، أخرجها ابن ماجه في سننه كتاب النِّكَاحِ باب خُطْبَةِ النِّكَاحِ (١/٦٠٩)، وانظر: «صحيح مسلم»، كتاب الْجُمُعَةِ باب تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ (٢/٥٩٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) «صحيح مسلم»، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة: (٣/١٣٣٤).

تنقص عقيدتهم أو تنقضها.

وإنّ من البدع المحدثّة التي أحدثتها فرقة الصوفية بدعة الصمت، تلك البدعة التي ورثوها عن أصحاب الديانات الهندية، وأهل الكتاب، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: "فأولئك -الصوفية- يقولون: كلّما كانت الأعمال أشقَّ على النفس فهي أفضل. ثم هؤلاء قد يفضّلون الجوع والسهر والصمت والخلو ونحو ذلك، كما يفعل ذلك من يفعله من المشركين الهند وغيرهم ومن النصارى ومبتدعة هذه الأمة"^(١).

وهذه البدعة لها منزلة عند الصوفية، فهي قرينة يتعبّدون لله عز وجل بها، حتى آلت بهم إلى ترك ما أوجب الله تعالى عليهم من مخاطبة الأهل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونحو ذلك، بل إن الصمت عندهم من القواعد الأربع التي يحتاج إليها المريد، ومن منازل العامة وأرباب السلوك، ومن آداب الخلو، ولا شك أنّ فعلهم من أعمال الجاهلية، فقد أنكر أبو بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على المرأة التي تعبّدت بالصمت، فحجّت مصمته، وبَيَّن لها أنّ فعلها من عمل الجاهلية، كما ورد في حديث قيس بن أبي حازم، قال: دخل أبو بكر على امرأة من أحمس^(٢) يقال لها زينب، فرآها لا تكلم، فقال: «ما لها لا تكلم؟» قالوا: حجت مصمته، قال لها: «تكلمي، فإن هذا لا يحل؛ هذا من عمل الجاهلية»، فتكلّمت^(٣).

(١) «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح»: (٦/ ٣٣٤).

(٢) أحمس: بطن من أنمار بن أراش من القحطانية. «معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع» للبكري: (١/ ٥٩).

(٣) رواه البخاري في «صحيحه»، كتاب مناقب الأنصار، باب: أيام الجاهلية: (٥/ ٤١).

وقد درج أهل السنة رَحْمَهُمُ اللَّهُ على التحذير من البدع والمحدثات؛ نصرَةً لدين الله عزَّ وجل، فمن هذا المنطلق آثرت الكتابة في الصمت ومنزلته عند الصوفية، وبيان ما اشتمل عليه من مخالفات عقدية مع نقضها.

❖ أهمية البحث وسبب اختياره:

- ترجع أهمية هذا الموضوع وأسباب اختيار إلى أمورٍ عدّة؛ من أهمها ما يلي:
- ١ - أهمية الموضوع في بابه؛ لتعلُّقه بإبطال طريقة محدّثة في التعبّد، تدعو إليها طائفة منتشرة في كثير من بلاد العالم الإسلامي.
 - ٢ - أن بلاد الإسلام منذ نشأتها حتى الآن خالط أهل السنة فيها طوائفَ مخالفة في العقيدة، فمن المهم لأهل الحق أن يعرفوا الانحرافات العقدية عند من قد يُبتلون بمخالطتهم؛ حتى لا يتأثروا بالبدع المحدثّة.
 - ٣ - عدم إفراد الموضوع في كتابةٍ مستقلة حسب علمي، إلا ما وجد مفرّقاً في بطون الكتب.

❖ خطة البحث:

- قسّمت البحث إلى: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة وفهارس علمية:
- أما المقدمة فهي مشتملة على: الافتتاحية، وأهمية البحث وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهج البحث.
- المبحث الأول: تعريف الصمت، وبيان أقسامه، ومقالات الصوفية فيه، ومنزلته عندهم، وفيه ثلاثة مطالب:
- المطلب الأول: تعريف الصمت.

- المطلب الثاني: بيان أقسام الصمت، وأحكامها.
- المطلب الثالث: مقالات الصوفية في الصمت ومنزلته عندهم.
- المبحث الثاني: المخالفات العقدية المتعلقة ببدعة الصمت عند الصوفية، وفيه ستة مطالب:

- المطلب الأول: أنّ التعبد بالصمت من عمل الجاهلية.
- المطلب الثاني: أنّ الصمت الدائم بدعة لا دليل عليها.
- المطلب الثالث: أنّ التعبد بالصمت أو المداومة عليه من الغلو في الدين.

- المطلب الرابع: أنّ تقديم الصمت على الكلام بخيرٍ منافٍ لكمال الإيمان باليوم الآخر.

- المطلب الخامس: أنّ التعبد بالصمت أو المداومة عليه يتضمّن تعطيل الشرائع كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، والأذكار وغيرها.
- المطلب السادس: أنّ التعبد بالصمت أو المداومة عليه من نذر المعصية الذي لا يجوز الوفاء به.

الخاتمة.

فهارس البحث.

❁ منهج البحث:

اتبعت في إعداد هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي مع مراعاة

الآتي:

- ١- توثيق مقالات الصوفية المتعلقة بالصمت من مصنفاتهم، وممن كتب عنهم في هذه المخالفة.
 - ٢- بيان بطلان بدعة الصمت عند الصوفية، وأوجه مخالفتها لعقيدة أهل السنة والجماعة.
 - ٣- عزو الآيات القرآنية إلى أماكنها، بذكر اسم السورة ورقم الآية بعدها مباشرة في المتن، مع كتابتها بالرسم العثماني.
 - ٤- تخريج الأحاديث النبوية، فإذا كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإذا كانت في غيرهما عزوت إلى من خرجها مع ذكر كلام أهل العلم في بيان درجة الحديث.
 - ٥- توثيق النقول بنسبتها إلى قائلها، بذكر مصادرها الأصلية ما أمكن ذلك.
 - ٦- التعريف بالمصطلحات العلمية وشرح الكلمات الغريبة.
 - ٧- الالتزام بعلامات الترقيم وضبط ما يحتاج إلى ضبط.
 - ٨- اقتصر على عمل فهرست لقائمة المصادر والمراجع، وللموضوعات، لقلّة النصوص والنقول التي تحتاج إلى فهرسة.
- والله أسأل أن يجعل هذا العمل صالحًا، ولوجهه خالصًا، وألا يجعل لأحد فيه شيئًا، إنه ولي ذلك والقادر عليه.



المبحث الأول

تعريف الصمت، وبيان أقسامه، ومقالات الصوفية فيه، ومنزلته عندهم

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تعريف الصمت

الصَّمت لغة: مطلق السكوت، سواء أكان عن قدرة أم عن عدمها.
قال الجوهرى رَحِمَهُ اللهُ: "صَمَتَ يَصْمُتُ صَمْتًا وَصُمُوتًا وَصُمَاتًا: سَكَتَ،
وَأَصْمَتَ مثله. والتَّصْمِيْتُ: التَّسْكِيْتُ، والتَّصْمِيْتُ أَيضًا: السُّكُوتُ، وَرَجُلٌ
صَمِيْتُ؛ أَي: سَكَيْتُ"^(١).

ويُقال لغير النَّاطِقِ: صَامَت، وَلَا يُقَالُ سَاكَيْتُ^(٢).

وقال ابن فارس رَحِمَهُ اللهُ: "الصاد والميم والتاء أصل واحد يدل على إِبْهَام
وإِغْلَاق، من ذلك صمت الرجل، إذا سكت، وأصمت أيضًا"^(٣).

والصمت في الاصطلاح عُرِّف بتعاريف عدّة؛ منها:

(١) «الصحاح»: (١/٢٥٦).

(٢) انظر: «المعجم الوسيط» لمجمع اللغة العربية: (١/٥٢٢).

(٣) «مقاييس اللغة»: (٣/٣٠٨).

١ - عَرَفَهُ الْكَفَوِيُّ بِقَوْلِهِ: "وَالصَّمْتُ: إِمْسَاكَ عَنْ قَوْلِهِ الْبَاطِلُ دُونَ الْحَقِّ" ^(١).

والمراد به: الامتناع عن التكلم بما لا يُعْتَدُّ به، ولا يفيد شيئاً، بخلاف الكلام الذي يفيد صدقاً وصواباً لا يسوغ إنكاره، فإنه لا يُمَسَّكُ عنه ^(٢).

٢ - وقال ابن عابدين رَحِمَهُ اللهُ: "السكوت: ضم الشفتين، فإن طال سمي صمتاً" ^(٣).

فأفاد التعريف بأن مجرد السكوت لا يُسمى صمتاً، بل لا بدَّ فيه من الطول النسبي.

٣ - وذكر المناوي رَحِمَهُ اللهُ تعاريف عدَّة للصمت عند الصوفية، فقال:

أ - "الصمت: فقد الخاطر بوجد حاضر" ^(٤).

ب - وقيل: "سقوط النطق بظهور الحق" ^(٥).

ت - وقيل: "انقطاع اللسان عند ظهور العيان" ^(٦).

ومن خلال التعاريف السابقة:

(١) «الكليات»، ص: (٥٠٩).

(٢) «التعريفات» للجرجاني ص: (٤٢)، (٨٩).

(٣) «رد المحتار على الدر المختار» لابن عابدين: (٤٤٩/٢).

(٤) «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي ص: (٢١٩).

(٥) «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي ص: (٢١٩).

(٦) «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي ص: (٢١٩).

يتبين أنّ التعريف الفلسفي الأول يراد به: أنّ ما يخطر في بال المرء من أفكار حسنة أو غير ذلك، فإنها تُفقد عندما يجد المرء الواجد الحاضر، وهو محبة الله تعالى التي تجعله يفقد هذه الخواطر، فيصمت.

والتعريف الثاني المقصود به: عدم وقوع الخطأ القوليّ إذا انكشف وبرز الصواب^(١).

والتعريف الثالث معناه: عدم استمرار اللسان بالكلام عند معاينة القول الحق ومشاهدته^(٢).

والفرق بين الصمت والسكوت من وجوه:

١- أنّ السّكوت هو ترك التّكلّم مع القدرة عليه، وبهذا القيد الأخير يفارق الصّمت؛ فإنّ القدرة على التّكلّم غير معتبرة فيه.

٢- الصّمت يراعى فيه الطّول النّسبيّ، فمن ضمّ شفّتيه أنّا يكون ساكناً، ولا يكون صامتاً، إلّا إذا طالت مدّة الصّمت.

٣- السّكوت إمساك عن الكلام، حقّاً كان أو باطلاً، أمّا الصّمت فهو إمساك عن قول الباطل دون الحقّ^(٣).

(١) انظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس: (٣/ ٤٧١)، و: «التعريفات» للجرجاني ص: (٨٩).

(٢) انظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس: (٤/ ٢٠٠)، و: «التعريفات» للجرجاني ص: (٨٩).

(٣) انظر: «رد المحتار على الدر المختار» لابن عابدين: (٢/ ٤٤٩)، «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة

المصابيح» للقاري: (٧/ ٣٠٣٨)، و: «نصرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم»، تأليف:

عدد من المختصين بإشراف الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد: (٧/ ٢٦٣٤).

المطلب الثاني

بيان أقسام الصمت، وأحكامها

ينقسم الصَّمت إلى قسمين:

١ - القسم المشروع.

- يجب الصَّمت عن كُلِّ كلام نهت عنه الشريعة.

فالقاعدة العامة في باب النواهي وجوبُ الكفِّ عنها، ومما يدل على ذلك حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أن رسول الله ﷺ قال: "دعوني ما تركتكم، إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم" (١).

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: "فليس الكلام مأموراً به على الإطلاق، ولا السكوت كذلك، بل لا بدّ من الكلام بالخير والسكوت عن الشر، وكان السلف كثيراً يمدحون الصمت عن الشر، وعما لا يعني؛ لشدته على النفس، وذلك يقع فيه الناس كثيراً، فكانوا يعالجون أنفسهم، ويجاهدونها على السكوت عما لا يعنيه" (٢).

قال ابن عابدين رَحِمَهُ اللَّهُ: "ويجبُ -أي: الصمت عن شرٍّ- لحديث: «رحم الله امرأً تكلم فغنم أو سكت فسلم» (٣)» (٤).

(١) «صحيح البخاري»، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ:

(٩/ ٩٤)، و«صحيح مسلم» كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر: (٢/ ٩٧٥).

(٢) «جامع العلوم والحكم»: (١/ ٣٤١).

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»: (٤/ ٢٤١)، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه بطرقه

الألباني في: «السلسلة الصحيحة» برقم: (٨٥٥).

(٤) «رد المحتار على الدر المختار» لابن عابدين: (٢/ ٤٤٩).

- ويجب الصمت عن الكلام المباح الذي يؤدّي إلى الكلام بباطل.
- قال العيني رَحِمَهُ اللهُ: "الصمت المباح المرغوب فيه ترك الكلام الباطل، وكذا المباح الذي يجر إلى شيء من ذلك" ^(١).
- ومن القواعد الفقهية المقرّرة أنّ (الوسائل تعطى أحكام المقاصد) ^(٢).
- والوسائل: جمع وسيلة، وهي الطّريق الموصلة إلى المقصود.
- والمقاصد: جمع مقصد، وهو المطلب والغاية من الفعل.
- فوسيلة الحرام محرّمة كحرمة الحرام الموصلة إليه، وهذه القاعدة تبين أن هذا المباح إذا أدى فعله إلى أمرٍ من الأمور المحرمة فإنه يكون ممنوعاً ^(٣).

٢- القسم الممنوع.

- يحرم الصمت إذا اعتقد الصامت أنه قربة لله عز وجل.
- قال العيني الحنفي رَحِمَهُ اللهُ: "يكره الصمت إذا اعتقد قربة، أما إذا لم يُعتقد قربة فلا يكره؛ لقوله عَلَيْهِ السَّلَام: «من صمت نجا»" ^(٤) ^(٥).

(١) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني: (٢٩١ / ١٦).

(٢) انظر: «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»، للعز بن عبد السلام: (٥٣ / ١).

(٣) انظر: «موسوعة القواعد الفقهية» للبورنو: (٧٧٥ / ٨).

ومن المصنفات التي تكلمت عن الصمت المشروع: كتاب الصمت وآداب اللسان، لابن أبي الدنيا، (ت: ٢٨١هـ)، وكتاب: حسنُ السمت في الصمت، للسيوطي، (ت: ٩١١هـ).

(٤) «سنن الترمذي»، كتاب الرقاق، باب في الصمت: (٢٤١ / ٤)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم: (٥٣٦).

(٥) «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» ص: (٢٧٨).

وقال المنلا خسرو الحنفي: "ويكره... الصَّمتُ؛ لِأَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ الصَّمتِ. وَسُئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ صَوْمِ الصَّمتِ، فَقَالَ: أَنْ تَصُومَ، وَلَا تُكَلِّمَ أَحَدًا. قَالَ الْإِمَامُ حَمِيدُ الدِّينِ: هَذَا إِذَا اعتَقَدَ أَنَّ الصَّمتَ قُرْبَةً، وَإِلَّا فَلَا يُكْرَهُ" (١).

والمكروه إذا أطلق في كلام الحنفية فالمراد منه كراهة التحريم، ما لم يُنصَّ على كراهة التنزيه.

قال ابن عابدين رَحِمَهُ اللهُ: "الكراهة حيث أُطلقت؛ فالمراد منها: التحريم، قال في البحر: واعلم أَنَّ المكروه إذا أُطلق في كلامهم؛ فالمراد منه التحريم، إلا أن يُنصَّ على كراهة التنزيه، فقد قال المصنف في المصنّف: لفظ الكراهة عند الإطلاق يراد بها التحريم. قال أبو يوسف: قلت لأبي حنيفة: إذا قلت في شيء: أكرهه، فما رأيك فيه؟ قال: التحريم" (٢).

• يحرم الصمت إذا تعيّن الكلام.

ويتعيّن الكلام في تعليم الناس أمر دينهم، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما لم يكن في الإنكار باللسان مفسدة، وفي الإتيان بالأذكار الواجبة، ونحو ذلك.

قال العيني رَحِمَهُ اللهُ: "والصمت المنهي عنه تركُ الكلام عن الحق لمن يستطيعه، وكذا المباح الذي يستوي طرفاه" (٣).

(١) «درر الحكام شرح غرر الأحكام»: (١/ ٢١٤).

(٢) «حاشية رد المحتار على الدر المختار»: (١/ ٢٢٥)، وانظر: «شرح التلويح على التوضيح» للفتاواني: (٢/ ٢٥٢-٢٥٣).

(٣) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني: (١٦/ ٢٩١).

وقال الشيخ أبو علي الدقاق: "من سكت عن الحق في محله فهو شيطان أخرس" (١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: "والصمت عما يجب من الكلام حرام، سواء اتخذه ديناً أو لم يتخذه" (٢).

وقال أيضاً: "وقد اختلف الفقهاء في الصمت؛ هل هو حرام أو مكروه؟ والتحقق أنه إذا طال وتضمن ترك الواجب صار حراماً" (٣).

المطلب الثالث

مقالات الصوفية في الصمت ومنزلته عندهم

مما يدل على منزلة الصمت عند الصوفية أمران، يمكن إيضاحها فيما يلي:

❁ أولاً: المقالات النظرية الواردة عنهم في هذا الباب

يمكن بيان أهمها في التالي:

١ - الصمت عند الصوفية ركنٌ من أركانهم، ومن القواعد الأربعة التي يحتاج إليها المريد:

قال أبو طالب المكي في جملة قوت القلوب: "يحتاج المريد إلى سبع خصال؛ أربعة قواعد، وثلاثة أعلام، والقواعد الأربعة: الجوع، والسهر، والصمت،

(١) «شرح زروق على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني»: (٢/ ٩٩٧).

(٢) «مجموع الفتاوى»: (٢٥/ ٢٩٤).

(٣) «مختصر الفتاوى المصرية» ص: (٥٦١).

والخلوة. والأعلام الثلاثة: المعرفة بالطريق، والخشية، وطاعة الدليل^(١).

وقال عبد الكريم القشيري: "وذلك -الصمت- نعت أرباب الرياضات، وهُوَ أحد أركانهم في حكم المنازل وتهذيب الخلق"^(٢).

وقال الهجويري: "والأدب في القول هو أن لا يتحدث بدون أمر، وإذا صمت لا يكون جاهلاً وغافلاً، وينبغي للمريد أن لا يتدخل ولا يتصرف في كلام الشيوخ، ولا يتكلم إليهم بعبارات غريبة، ولا يتحدث حتى يُسأل، ولا يبدأ بالكلام"^(٣).

وسبب الصمت بيّنه القشيري بقوله: "فأما إثارة أرباب المجاهدة السكوت فلما علموا في الكلام من الآفات، ثُمَّ مَا فِيهِ مِنْ حِفْظِ النَّفْسِ وَإِظْهَارِ صِفَاتِ الْمَدْحِ، وَالْمِيلَ عَلَى أَنْ يَتَمَيَّزَ بَيْنَ أَشْكَالِهِ بِحَسَنِ النُّطْقِ، وَغَيْرِ هَذَا مِنْ آفَاتِ الْخَلْقِ"^(٤).

٢- الصمت عندهم من منازل العامة وأرباب السلوك، ومن آداب الخلوة، والحضرة.

ومما جاء عنهم في ذلك:

قول ابن عربي: "الصمت: إما باللسان عما لغير الله تعالى مع غير الله تعالى جملة واحدة، أو القلب عن خاطر النفس في كون من الأكوان. فمن صمتَ لسانه

(١) «قوت القلوب»: (١/ ٢٧٣).

(٢) «الرسالة القشيرية»: (١/ ٢٤٧).

(٣) «كشف المحجوب»: (٢/ ٦٠٢).

(٤) «الرسالة القشيرية»: (١/ ٢٤٧).

فقط خفّ وزره، ومن صمتَ لسانه وقلبه ظهر له بشره، وتجلّى له ربه، ومن صمت قلبه فقط فناطقٌ بلسان الحكمة، ومن لم يصمت بلسانه ولا بقلبه كان مملكة الشيطان ومسخرة له. فصمتُ اللسان: من منازل العامة وأرباب السلوك، وصمت القلب: من صفات الحق بين أهل المشاهدات، وحال صمت السالكين: السلامة من الآفات، وحال الصمت المقرّر بين مخاطبات التأنيس، فمن التزم الصمت من الأحوال كلّها لم يبق له حديثٌ إلا مع ربه" (١).

وعدّ الصوفي أحمد الكمشخاني النقشبندي من آداب دخول الخلوة وشروطها: أن لا يتكلم مع أحدٍ في الخلوة أو خارجها إلا مع شيخه (٢).

وقال سهل بن عبد الله التستري: "لا يصح لأحد الصمت، حتّى يلزم نفسه الخلوة" (٣). وقال عبد الكريم القشيري: "والصمت من آداب الحضرة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وقال تعالى مخبراً عن الجن بحضرة الرسول ﷺ: ﴿فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا﴾ [الأحقاف: ٢٩]" (٤).

وقال الإسنوي: "لا تصحّ لأحد العزلة والخلوة حتى يلزم نفسه الصمت أولاً، كما فعل داود الطائي وغيره" (٥).

(١) «بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية» لمحمد الخادمي: (١٦٥/٣).

(٢) انظر: «جامع الأصول في الأولياء».

(٣) «الرسالة القشيرية»: (٢٤٧/١).

(٤) «الرسالة القشيرية»: (٢٤٧/١).

(٥) «حياة القلوب على هامش قوت القلوب»: (٢٥٣/٢).

٣- حثّ أتباعهم على تعلّم الصمت والعمل به.

ومما ورد عنهم في ذلك:

أنّه قيل لإبراهيم بن أدهم: إن فلانًا يتعلم النحو، فقال: "هو إلى أن يتعلم الصمت أحوج" (١).

وقال عبد الكريم القشيري: "وقال بعضهم: تعلم الصمت كما تتعلم الكلام؛ فإن كان الكلام يهديك فإن الصمت يقيك" (٢).

وقال الشبلي: "الزم الوحدة، وامح اسمك من القوم، واستقبل الجدار حتى تموت" (٣).

وقال الحارث المحاسبي: "وأنس المريد الوحشة من العباد، مع دوام الذكر لله بقلبه، وأكرم أخلاق المريد إكرامه نفسه عن الشر ودناءة الأخلاق، وعظيم الهمة بالظفر بما يرضي الله، يطير معه النوم ويقل معه النسيان، ومن صدق العالم في علمه اهتمامه بمعرفة معاني الزوائد؛ ليقوم لربه بحسن الرعاية، وطلب الصمت مع الفكرة، والأنس بالعزلة يبعث على طلب معاني الحكمة، ودوام التوهم بنظر القلب إلى شدائد القيامة يزول به السرور بالدنيا، ويورث القلب الانكسار، والبكاء به، ويعمل على الاستعداد للعرض الأكبر والسؤال الأعظم" (٤).

(١) «حلية الأولياء» لأبي نعيم: (١٦/٨).

(٢) «الرسالة القشيرية»: (٢٤٩/١).

(٣) «التصوف بين الحق والخلق» لمحمد فخر شقفة ص: (١٦٧).

(٤) «حلية الأولياء» لأبي نعيم: (١٦/٨).

وقال العطار رَحْمَةُ اللَّهِ: "وفي مختصر الفتوحات المكية يجب على من لم يكن له شيخ أن يعمل بهذه التسعة أمور حتى يجد الشيخ، وهي: الجوع، والسهر، والصمت، والعزلة، والصدق، والصبر، والتوكل، والعزيمة، واليقين، وإنما كانت تسعة؛ لأن بسائط الأعداد والأفلاك أيضًا تسعة، ولها حكمة إلهية يعرفها أهل الله" (١).

وقال الغزالي: "وأما من حيث العمل؛ فالعزلة، أو أن يضع حصاة في فيه، وأن يُلْزَم نفسه السكوت بها عن بعض ما يعنيه، حتى يعتاد اللسان ترك ما لا يعنيه، وضبطُ اللسان في هذا على غير المعتزل شديدٌ جدًّا" (٢).

٤- أنهم جعلوا التزام الصمت من آداب المريد مع الشيخ حتى يصل إلى ما عنده، وجعلوه سبيلاً لمجاهدة النفس.

قال شهاب الدين أبو العباس الفاسي، المعروف بزروق: "وألزموه في مجاهدة النفس بما يوصل إليها من الجوع، والسهر، والصمت، والخلة، وأضداد ذلك، أو أضداد بعضه، إلى غير ذلك من مختلفات الأمور التي لا تنحصر، ويجري النظر فيها بحسب جريانها، وألزموه إظهار ما عنده ليصل إلى ما عندهم فيه، فكان بين أيديهم كالميت بين يدي الغاسل، كما هو معلوم في شرط المريد مع الشيخ" (٣).

٥- الصمت سبب للوصول إلى الحكمة.

(١) «حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع»: (٢/ ٥٢٠).

(٢) «إحياء علوم الدين»: (٣/ ١١٤).

(٣) «عدة المريد الصادق» ص: (٥٤).

قال ممشاذ الدينوري: "الحكماء ورثوا الحكمة بالصمت والتفكر"^(١).

٦- عُدَّهم الصمت من المناقب التي يُثنى بها على المرء.

ومما جاء في ذلك:

قال ابن الملقن في ترجمة أحمد بن سليمان البطائحي: "صاحب الرواق تحت القلعة، كان ينتمي إلى سيدي أحمد بن الرفاعي، وكان ذا صمت، ساكن النفس"^(٢).

وقال ممشاد الدينوري: "إنما ورث الحكماء الحكمة بالصمت والتفكر"^(٣).

وذكر الشعراني عن سيده عبد الرحمن المجذوب أنه كان يتكلم ثلاثة أشهر، ويسكت ثلاثة أشهر^(٤).

٧- عُدَّهم الصمت من خصال الخير مطلقاً.

قال سهل التستري: "الخير كله في خصال أربع، بها صارت الأبدال أبدالاً: إخماص البطون، والعزلة عن الخلق، والصمت، وسهر الليل"^(٥).

٨- عُدَّهم الصمت شرطاً لصحة التوبة.

قال سهل بن عبد الله التستري: "ولا تصح له التوبة حتى يلزم نفسه

(١) «الرسالة القشيرية»: (٢٤٧ / ١).

(٢) «طبقات الأولياء» لأبي نعيم: (١٦ / ٨).

(٣) «نتائج الأفكار القدسية في شرح الرسالة القشيرية» للعروسي: (٢٨٤ / ١).

(٤) «طبقات الشعراني»: (١٤١ / ٢).

(٥) «بلغة السالك لأقرب المسالك» للخلوتي: (٧٥٢ / ٤).

الصمت" (١).

✽ ثانياً: التطبيق العملي للصمت عند جملة من المتصوفة.

ومما ورد في ذلك:

ما ذكره القشيري عن بعض الصوفية أنه قال: "مكثت ثلاثين سنة لا يُسمع لساني إلا من قلبي، ثم مكثت ثلاثين سنة لا يسمع قلبي إلا من لساني" (٢).

ما جاء عن عبدالله بن محمد المرتعش أنه قال: سألت أبا عبد الله الحضرمي عن التصوف، وكان منذ عشرين سنة صمت عن الكلام، فأجابني من القرآن فقال: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، فقلت: فكيف صفتهم؟ فقال: ﴿لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٣]، قلت: فأين محلهم من الأحوال؟ قال: ﴿فِي مَقْعَدٍ صَدِّقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْنَدٍ﴾ [القمر: ٥٥]، قلت: زدني، قال: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] (٣).

وقال حسن العدوي الحمزاوي في ترجمة أحمد البدوي: "واعترل عن الناس، ولازم الصمت، فكان لا يكلم الناس إلا بالإشارة، وكان بعض العارفين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: إنه رضي الله تعالى عنه حصلت له جمعية على الحق تعالى فاستغرقته إلى الأبد" (٤).

(١) «الرسالة القشيرية»: (٢٤٧/١).

(٢) «الرسالة القشيرية»: (٢٥٠/١).

(٣) «حلية الأولياء» لأبي نعيم: (٣٤٥/١٠).

(٤) «النفحات الشاذلية في شرح البردة البوصيرية» للحمزاوي: (١٣٨/١).

وقال عبد الكريم القشيري: "وقيل: إن أبا حمزة البغدادي كَانَ حسن الكلام، فهِتَفَ بِهِ هَاتِف: تَكَلَّمْتُ فَأَحْسَنْتُ، بَقِيَ أَنَّ تَسَكَّتْ فَتَحَسَّنَ، فَمَا تَكَلَّمْتُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ، وَمَاتَ قَرِيبًا مِنْ هَذِهِ الْحَالَةِ عَلَى رَأْسِ أُسْبُوعٍ أَوْ أَقَلِّ وَأَكْثَرَ"^(١).

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: "وَمِنَ الزُّهَّادِ مَنْ يَلْزِمُ الصَّمْتَ الدَّائِمَ، وَيَنْفَرِدُ عَنْ مَخَالَطَةِ أَهْلِهِ، فَيُؤْذِيهِمْ بِقُبْحِ أَخْلَاقِهِ وَزِيَادَةِ انْقِبَاضِهِ"^(٢).

(١) «الرسالة القشيرية»: (١ / ٢٤٨).

(٢) «تلبیس إبليس» ص: (١٤٠).

المبحث الثاني

المخالفات العقدية المتعلقة ببدعة الصمت عند الصوفية

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول

أن التعبد بالصمت من عمل الجاهلية

وقد أجمع العلماء على المنع من التشبه بأهل الجاهلية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: "الوجه الثالث في تقرير الإجماع: ما ذكره عامة علماء الإسلام -من المتقدمين والأئمة المتبوعين وأصحابهم- في تعليل النهي عن أشياء بمخالفة الكفار، أو مخالفة الأعاجم، وهو أكثر من أن يمكن استقصاؤه، وما من أحد له أدنى نظر في الفقه، إلا وقد بلغه من ذلك طائفة، وهذا بعد التأمل والنظر يورث علماً ضرورياً باتفاق الأئمة على النهي عن موافقة الكفار والأعاجم والأمر بمخالفتهم" (١).

ومما يدل على المنع من اتباع أهل الجاهلية قولُ الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ۝١٦﴾ وَآتَيْنَاهُمْ يَنِينَ مِّنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا يَبِغُهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۝١٧ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنْ

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٣٣).

الْأَمْرِ فَاتَّبَعَهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾ [الجاثية: ١٦-١٩].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "أخبر سبحانه أنه أنعم على بني إسرائيل بنعم الدين والدنيا، وأنهم اختلفوا بعد مجيء العلم بغيا من بعضهم على بعض، ثم جعل محمداً ﷺ على شريعة من الأمر شرعها له، وأمره باتباعها، ونهاه عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون، وقد دخل في الذين لا يعلمون كل من خالف شريعته، وأهواؤهم هي ما يهوونه وما عليه المشركون من هديهم الظاهر، الذي هو من موجبات دينهم الباطل وتوابع ذلك، فهم يهوونه، وموافقتهم فيه اتباع لما يهوونه، ولهذا يفرح الكافرون بموافقة المسلمين في بعض أمورهم ويسرون به، ويودون أن لو بذلوا ما لا عظيمًا ليحصل ذلك، ولو فرض أن ليس الفعل من اتباع أهوائهم فلا ريب أن مخالفتهم في ذلك أحسم لمادة متابعتهم في أهوائهم، وأعون على حصول مرضاة الله في تركها، وأن موافقتهم في ذلك قد تكون ذريعة إلى موافقتهم في غيره، فإن من حام حول الحمى أوشك أن يواقع، وأي الأمرين كان حصل المقصود في الجملة، وإن كان الأول أظهر" (١).

ومما يدل على المنع من التشبه بأهل الجاهلية حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: "من تشبه بقوم فهو منهم" (٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "وهذا الحديث أقل أحواله أنه يقتضي

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٤).

(٢) رواه أبو داود في «سننه»: كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، (٤/ ٤٤)، وقال فيه ابن تيمية:

"وهذا إسناد جيد". «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ٨٢).

تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم^(١).

ومما يدل على أن مداومة الصمت من عمل الجاهلية ما يلي:

١- أنه من العادات الموروثة عن أتباع الديانات السابقة.

فملازمة الصمت شعيرة مأخوذة من الديانات الهندية واليهودية والنصرانية. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: "فأولئك -الصوفية- يقولون: كلما كانت الأعمال أشقَّ على النفس فهي أفضل، ثم هؤلاء قد يفضلون الجوع والسهر والصمت والخلو ونحو ذلك، كما يفعل ذلك من يفعله من المشركين الهند وغيرهم ومن النصارى ومبتدعة هذه الأمة"^(٢).

وقال ويليام جيمس ديورانت مبيِّناً بعض طقوس الهندوس: "وكثير منهم يجلسون صامتين في وضع واحد، وربما ظلوا في وضعهم أعواماً، يأكلون أوراق الشجر وأنواع البندق التي يأتيهم بها الناس، وهم في ذلك كله يتعمدون قتل إحساسهم، ويركزون كل تفكيرهم بغية أن يزدادوا علماً"^(٣).

وقال الشيخ إحسان إلهي ظهير رَحِمَهُ اللهُ: "وملازمة الصمت من العادات البوذية كما يظهر من تماثيل بوذا"^(٤).

ومن خصائص الرهبان في البوذية: "الصمت الدائم، وهو عدم الكلام إلا عند الضرورة، وهو من صفات المدح عندهم، ووسيلة لجلب العطايا والمال

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ٨٣).

(٢) «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح»: (٦/ ٣٣٤).

(٣) «قصة الحضارة»: (٣/ ٢٦١).

(٤) «التَّصَوُّفُ .. المنشأ والمصادر» ص: (١٠٩).

والمنصب والجاه والثناء. إنه رمز للسكينة ونور من أنوار (النيرفانا)؛ أي: السعادة^(١).

وقال الشيخ إحسان إلهي ظهير رَحِمَهُ اللهُ: "فالديانات الهندية هي المصدر الآخر للتصوف الذي راح بين المسلمين، واختاره طائفة من الناس الذين أرادوا أن يكونوا عرفاء من بين المسلمين، واختاروا نفس المناهج التي وضعها أصحاب الديانات الهندية؛ لحصول (نروان)؛ أي: المعرفة، وجعلوا غورديسيا (أي تعذيب النفس) وجب وكيان دهيان (أي الصمت والتفكير والذكر) وسيلة للوصول إليها، وكان هذا ظاهرًا جليًّا واضحًا إلى حدّ اضطر المراعون للتصوف، والمداهنون للصوفية، والمدافعون عنهم أن يقرّوا به على ملأ من الناس"^(٢).

وقال أيضًا: "ومنهم -رهبان النصارى- من تخصصوا في الصمت، وظلوا عددًا كبيرًا من السنين لا تنفج شفاههم عن كلمة واحدة"^(٣).

وقال أيضًا: "ويجب ألا ننسى في هذا المقام أثر المسيحية في الزهد الإسلامي في العصر المبكر؛ فإن الأمر لم يقتصر على اللباس وعهود الصمت وكثير من آداب طريق الزهد التي يمكن ردها إلى أصل مسيحي، بل إننا نجد في أقدم كتب تراجم الصوفية -إلى جانبي الحكايات العديدة التي تمثل الراهب المسيحي يلقي المواعظ في صومعته أو عموده على زهاد المسلمين السائحين في الصحراء- أدلة قاطعة على أن مذاهب هؤلاء الزهاد كانت إلى حد كبير

(١) «الأديان الوضعية» ص: (٢٤٥).

(٢) «التَّصَوُّفُ .. المنشأ والمصادر» ص: (١١٤-١١٥).

(٣) «التَّصَوُّفُ .. المنشأ والمصادر» ص: (٦٨).

مستندة إلى تعاليم وتقاليد يهودية ومسيحية^(١).

وقال البابا شنودة الثالث: "نلاحظ أن غالبية القديسين قد فضلوا الصمت، واضعين أمامهم قول الحكيم: "كثرة الكلام لا تخلو من معصية". وفي ذلك قال القديس أرسانيوس -معلم أولاد الملوك- عبارته المشهورة: "كثيراً ما تكلمت فندمت.. وأما عن سكوتي، فما ندمت قط"، ومن أجل هذا صلى داود النبي قائلاً: "ضع يا رب حافظاً لفمي، باباً حصيناً لشفتي".. وقال الوحي الإلهي: "الاستماع أفضل من التكلم" وما أكثر ما تحدثت الكتب الروحية عن: "فضيلة الصمت" ودعت إليها؛ لكيما يتخلص بها الإنسان من أخطاء الإنسان وهي عديدة... منها: الكذب والمبالغة، وكلام الرياء والتملق والنفاق. ومنها: التهكم، والكلام الجارح، والسب واللعن والإساءة إلى الآخرين"^(٢).

٢- إنكار أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على من حَبَّتْ مصمته وبيانه لها أن فعلها من عمل الجاهلية.

يدل على ذلك حديث قيس بن أبي حازم، قال: دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها: زينب، فرآها لا تكلم، فقال: «ما لها لا تكلم؟» قالوا: حَبَّتْ مصمته^(٣)، قال لها: «تكلمي؛ فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية»، فتكلمت^(٤).

(١) «التَّصَوُّفُ .. المنشأ والمصادر» ص: (٩٢).

(٢) مقال بعنوان: «الصمت والكلام» للبابا شنودة الثالث ص: (١).

(٣) قال الكرمانى رَحِمَهُ اللَّهُ: "يعني: صامتة؛ أي: ساكتة، ولعلها نذرت أن تحج ولا تتكلم فيه، ولا يحل إذ لم يشرع ذلك، وفيه التشبه بأهل الجاهلية". «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»: (٦٧/١٥).

(٤) رواه البخاري في «صحيحه»، كتاب مناقب الأنصار، باب: أيام الجاهلية: (٤١/٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: "فأخبر أبو بكر: أن الصمت المطلق لا يحل، وعقب ذلك بقوله: هذا من عمل الجاهلية، قاصداً بذلك عيب هذا العمل، وذمه، وتعقيب الحكم بالوصف: دليل على أن الوصف علة، ولم يشرع في الإسلام، فدخل في هذا: كل ما اتخذ من عبادة، مما كان أهل الجاهلية يتعبدون به، ولم يشرع الله التعبد به في الإسلام، وإن لم ينوه عنه بعينه" (١).

وقال أيضاً: "ومعنى قوله: (من عمل الجاهلية)؛ أي: إنه مما انفرد به أهل الجاهلية، ولم يُشرع في الإسلام، فدخل في هذا: كل ما اتخذ من عبادة مما كان أهل الجاهلية يتعبدون به، ولم يشرع الله التعبد به في الإسلام" (٢).

وقال ابن قدامة المقدسي رَحِمَهُ اللهُ: "وليس من شريعة الإسلام الصمت عن الكلام، وظاهر الأخبار تحريمه" (٣).

٣- صمات اليوم إلى الليل من نسك أهل الجاهلية.

ومما يدل على ذلك قول علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: حفظت عن رسول الله ﷺ: «لا يُتم بعد احتلام، ولا صُمات يوم إلى الليل» (٤).

قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ: "كان أهل الجاهلية من نسكهم الصمات، وكان الواحد منهم يعتكف اليوم واللييلة فيصمت ولا ينطق، فنهوا عن ذلك، وأُمرُوا بالذكر

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ٣٧١).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٢٥).

(٣) «المغني»: (٣/ ٢٠٣).

(٤) «سنن أبي داود» كتاب الوصايا، باب ما جاء متى ينقطع اليتيم: (٣/ ١١٥) وصححه الألباني

في: «صحيح سنن أبي داود» برقم: (٢٨٧٣).

والنطق بالخير^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: "وكانوا في الجاهلية يدينون لله عز وجل بالصمت إلى الليل؛ يعني: أن الإنسان يقوم من نومه في الليل، ويسكت ولا يتكلم حتى تغيب الشمس، فنهى المسلمون عن ذلك؛ لأنّ هذا يؤدي إلى ترك التسبيح والتهليل والتحميد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقراءة القرآن، وغير ذلك.

وأيضاً هو من فعل الجاهلية، فلذلك نُهي عنه، فلا يجوز للإنسان أن يصمت إلى الليل؛ يعني: يصمت ولا يتكلم إلى الليل، وإذا قُدِّرَ أنَّ أحدًا نذرَ هذا فإنه لا يفي بنذره، فليحل النذر، ويكفر كفارة يمين، وإذا تكلم الإنسان فلا يتكلم إلا بخير، لقول النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»^(٢)، والله الموفق^(٣).

وقال السبكي رَحِمَهُ اللهُ: "ويكره للصائم وغيره طول الصمت؛ لما فيه من تفويت الغنم العظم، والثواب الجزيل المترتب على خير القول، من إرشادٍ إلى طريق، أو أمر بمعروف ونهي عن منكر، أو نصيح مسترشد، أو بث علم لمن يحسنه، أو تلاوة قرآن بحيث يستمع لما يتلو، إلى غير ذلك من أنواع الطاعة

(١) «معالم السنن»: (٤/ ٨٧).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه»، كتاب: الرقاق، باب: حفظ اللسان: (٨/ ١٠٠)، ومسلم في «صحيحه» كتاب: الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار والضيف، ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان: (١/ ٦٨)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) «شرح رياض الصالحين»: (٦/ ٥٨٩).

القولية؛ ولما فيه من حصول الشهرة والرياء بهذا العمل^(١).

المطلب الثاني

أن الصمت الدائم بدعة لا دليل عليها

الصمت الدائم من البدع التي لم يدل عليها دليل شرعي، لا من كتاب ولا سنة ولا إجماع.

والبدع لا يجوز أن يُتبع لله بها، وقد جاء التحذير منها في جملة من النصوص الشرعية؛ منها حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة، ذرّفت منها العيون، وَوَجِلَتْ منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودّع، فما تعهده إلينا، فقال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي، فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعَضُوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(٢).

وقد نصَّ أهل العلم على أنَّ ملازمة الصمت من البدع الممنوعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "ليس في السنة إفراط ولا تفريط،

(١) «إرشاد الخلق إلى دين الحق»: (٨/ ٥٢٠).

(٢) «سنن أبي داود» كتاب السنة، باب في لزوم السنة: (٤/ ٢٠٠)، و: «سنن الترمذي» كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب في الأخذ بالسنة واجتناب البدع: (٥/ ٤٤)، (وصححه الألباني في: «صحيح سنن الترمذي» (٣/ ٦٩).

وتفسير هذا ما ثبت في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»، فالتكلم بالخير خيرٌ من السكوت عنه، والصمت عن الشر خيرٌ من التكلم به، فأما الصمت الدائم فبدعة منهى عنها^(١).

وقال أيضاً في التحذير مما يُفعل في خلوات الصوفية: "الخلوة المعينة قد يشترطون فيها شروطاً مبتدعة خارجة عن المشروع، بل منهياً عنها، مثل اشتراط الصمت الدائم، والجوع الدائم، أو السهر الدائم، أو طعاماً مُعَيَّنَ القدر والوصف، واشترط شيخ يُدْخِلُهُ الخلوة، وتسمية ذلك خلوة، ومثل ترك الصلاة في جماعة، وبعضهم قد يترك الجمعة"^(٢).

ولَمَّا تكلم الشاطبي عن المنع من الترغيب في التعبد بما لم يُشْرَع قال رَحِمَهُ اللهُ: "وهو عين البدعة؛ لأنه لا يرجع إلا إلى مجرد الرأي المبني على الهوى، وهو أبعد البدع وأفحشها؛ كالرهبانية المنفية عن الإسلام، والخصاء لمن خشي العنت، والتعبد بالقيام في الشمس، أو بالصمت من غير كلام أحد، فالترغيب في مثل هذا لا يصح؛ إذ لا يوجد في الشرع، ولا أصل له يرغب في مثله، أو يحذر من مخالفته"^(٣).

وقال أيضاً: "فتأمل كيف جعل -الإمام مالك- القيام في الشمس وترك الكلام ونذر المشي إلى الشام أو مصر معاصي، حتى فسّر فيها الحديث المشهور، مع أنها في أنفسها أشياء مباحات، لكنه لما أجراها مجرى ما يتشرع به

(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص: (٦١).

(٢) «جامع المسائل» ص: (١٣٥).

(٣) «الاعتصام»: (٢٧/٢-٢٨).

ويدان لله به صارت عند مالكٍ معاصي لله، وكليةٌ قوله: «كل بدعة ضلالة»
شاهدةٌ لهذا المعنى، والجميع يقتضي التأثيم والتهديد والوعيد، وهي خاصية
المحرم^(١).

المطلب الثالث

أن التعبد بالصمت أو المداومة عليه من الغلو في الدين

الغلو: "مجاوزة الحد بأن يزداد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق،
ونحو ذلك"^(٢).

وقد دلّت النصوص الشرعية على المنع والتحذير منه، قال الله عز وجل:
﴿قُلْ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ
ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

وجاء في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة
وهو على راحلته: «هات القُطْ لي، فلقطتُ له حصيات هنّ حصى الخذف، فلمّا
وضعتهنّ في يده، قال: «بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنّما أهلك من
كان قبلكم الغلو في الدين»^(٣).

(١) «الاعتصام»: (٢/ ٥٣٤).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ٣٢٨).

(٣) «سنن الترمذي»، كتاب الحج، باب ما جاء في الإفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ: (٣/ ٢٢٥)، و: «ابن
ماجه»، كتاب الحج، باب قَدَرِ حَصَى الرَّمْيِ: (٢/ ١٠٠٨)، وصححه الألباني في «السلسلة
الصحيحة» برقم: (١٢٨٣).

وبيان كون ملازمة الصمت من الغلو في دين الله عز وجل يظهر من عدّة أوجه:

١ - عدم ورود هذا الفعل في النصوص الشرعية؛ فإنه لم يُنقل في الكتاب ولا السنة ما يدل على مشروعيته، ففعله من الغلو الذي يتجاوز بصاحبه حدود الأمر والنهي.

ومنهج أهل السنة والجماعة في التلقي قائم على الاتباع وعدم مجاوزة الدليل النقلي، وهذا المنهج حسنة بين سيّتين وهدي بين ضلالتين.

٢ - عدم ملازمة أصحاب رسول الله ﷺ للصمت الدائم، بل ورد عنهم الإنكار على من فعله، كما تقدم من فعل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وغيره، وكل الخير في عدم الخروج عن منهج السلف الصالح في التعبد، وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال في وصف السلف وعلى رأسهم الصحابة والتابعون: "فما دونهم من مَقْصَرٍ وما فوقهم من مَحْصَرٍ، وقد قصر قوم دونهم فجفوا، وطمح عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلّى هدى مستقيم"^(١).

٣ - أنّ الملازم للصمت قد وضع حدوداً للصمت، وهذا بدعة، ومن صور ذلك عندهم: أن ينذر المكلف الصوم أو الاعتكاف أو الحج صامتاً، أو يجعل ذلك شرطاً في محاسبة النفس أو صحة التوبة.

(١) «سنن أبي داود»، كتاب السنة، باب لزوم السنّة: (٢٠٢/٤)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم: (٤٦١٢).

٤- أن فاعله قد التزم الصمت الذي يعتقده عبادة في أوقات معينة، ولم يدل دليل الشرع على تخصيص الصمت في وقت معين.

٥- أن بدعة الصمت فيها مشقة على النفس، وتكليف المرء نفسه بما هو خارج عن حدود طاقته فيه حرج ومشقة، والشرعية جاءت برفع الحرج والمشقة.

المطلب الرابع

أن تقديم الصمت على الكلام بخير

مناف لكمال الإيمان باليوم الآخر

تقديم الصمت بإطلاق على الكلام مخالف للنصوص الدالة على أن من صفات أهل الإيمان بالله واليوم الآخر تقديم التكلم بالخير، وعدم الصمت إلا عند عدم قول الخير، كما دلَّ على ذلك حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»^(١).

فإذا لم يقل المرء خيراً، ولم يصمت عن الشر، فإنَّ إيمانه يكون ناقصاً؛ لأنه فاتته كمال الإيمان الواجب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "فأمر المؤمن بأحد أمرين: إما قول الخير أو الصُّمَات؛ ولهذا كان قول الخير خيراً من السكوت عنه، والسكوت

(١) سبق تخريجه.

عن الشر خيرًا من قوله "(١)".

وسئل سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللهُ عَنِ الْوَرَعِ فَقَالَ: "الورع طلب العلم الذي يعرف به الورع، وهو عند قوم طول الصمت، وقلة الكلام، وما هو كذلك، إنّ المتكلم العالم أفضل عندنا وأورع من الجاهل الصامت" (٢).

وقال الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: "الكلام بالخير من ذكر الله وتلاوة القرآن وأعمال البر أفضل من الصمت، وكذلك القول بالحق كله والإصلاح بين الناس وما كان مثله، وإنما الصمت المحمود الصمت عن الباطل" (٣).

وقال أيضًا: "الكلام بالخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإدمان الذكر، وتلاوة القرآن أفضل من الصمت؛ لأن الكلام بذلك غنيمة، والصمت سلامة، والغنيمة فوق السلامة" (٤).

وقال المعافري رَحِمَهُ اللهُ: "قال الحافظ (٥): وقد اختلف الناس قديمًا وحديثًا في هذا الباب، أيهما أفضل، الكلام أو الصمت؟ فقليل: الكلام إذا كان بذكر الله، وقيل: لو كان الكلام من فِضَّةٍ لكان السُّكُوتُ من ذهبٍ، ولكن لا شك أنّ

(١) «الإيمان» ص: (٤٤).

(٢) «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي: (١١ / ١٩٤).

(٣) «التمهيد»: (٢٢ / ٢١).

(٤) «الاستذكار»: (٢٦ / ٣٠٢).

(٥) المقصود بالحافظ هو: ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ، انظر: «التمهيد»: (٢٢ / ٢١).

الكلام بذكر الله وقراءة القرآن والحديث والتَّفَقُّه فيه أفضل من الصَّمت" (١).

وقال حبيب بن أوس رَحِمَهُ اللهُ: "وتُذَوِّكِرُ الكلام في مجلس سعيد بن عبد العزيز التنوخي وحسنه، والصمت ونبله، فقال: ليس النجم كالقمر، إنك إنما تمدح السكوت بالكلام، وَلَنْ تمدح الكلام بالسكوت، وما نبأ عن شيء فهو أكبر منه" (٢).

المطلب الخامس

أن التعبد بالصمت أو المداومة عليه يتضمن تعطيل الشرائع، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، والأذكار، وغيرها

بسبب جهل المتصوفة، وتعبدهم بالصمت، كان من ثمار تلكم المعصية: تعطيل الشرائع، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، وقد جاءت النصوص أمرة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بحسب الاستطاعة، ومنها حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» (٣).

فمن مراتب تغيير المنكر: تغييره باللسان، فكيف يحصل ذلك ممن اتخذ

(١) «المسالك في شرح موطأ مالك»: (٥٧٨ / ٧).

(٢) «تاريخ بغداد»: (٢٤٣ / ٨).

(٣) «صحيح مسلم»، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان: (٦٩ / ١).

الصمت ديانة يتعبد بها لله؟

وقد جاءت النصوص أمرة بالنصيحة، فهي عماد الدين وقوامه، كما ورد في حديث تميم بن أوس الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدين النصيحة»، قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١).

والنصيحة قد تكون باللسان، فكيف تحصل ممن اتخذ الصمت ديانة يتعبد بها لله؟

وترك شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإغلاق باب النصيحة، ممن وجدت فيه شروطها كل ذلك من التشبه بأعداء الله عز وجل، وقد جاء الزجر الأكيد والوعيد الشديد على ذلك في قول الله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩].

فدلت الآيتان على استحقاق تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للطرد والإبعاد عن رحمة الله، وكل ذلك مع شرط القدرة؛ لما في ترك هذه الشعيرة من مفسد عظيمة.

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: "وإنما كان السكوت عن المنكر -مع القدرة- موجبا للعقوبة؛ لما فيه من المفسد العظيمة:

منها: أن مجرد السكوت، فعل معصية، وإن لم يباشرها الساكت، فإنه كما

(١) «صحيح مسلم»، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة: (١/ ٧٥).

يجب اجتناب المعصية، فإنه يجب الإنكار على من فعل المعصية.

ومنها: أنه يدل على التهاون بالمعاصي، وقلة الاكتراث بها.

ومنها: أن ذلك يجري العصاة والفسقة على الإكثار من المعاصي إذا لم يُردعوا عنها، فيزداد الشر، وتعظم المصيبة الدينية والدنيوية، ويكون لهم الشوكة والظهور، ثم بعد ذلك يضعف أهل الخير عن مقاومة أهل الشر، حتى لا يقدرّوا على ما كانوا يقدرّون عليه أولاً.

ومنها: أن في ترك الإنكار للمنكر يندرس العلم، ويكثر الجهل، فإن المعصية - مع تكررها وصدورها من كثير من الأشخاص، وعدم إنكار أهل الدين والعلم لها - يُظن أنها ليست بمعصية، وربما ظن الجاهل أنها عبادة مستحسنة، وأي مفسدة أعظم من اعتقاد ما حرم الله حلالاً؟ وانقلاب الحقائق على النفوس ورؤية الباطل حقاً؟

ومنها: أن السكوت على معصية العاصين، ربما تزينت المعصية في صدور الناس، واقتدى بعضهم ببعض، فالإنسان مولع بالاعتداء بأضرابه وبني جنسه، ومنها ومنها.

فلما كان السكوت عن الإنكار بهذه المثابة، نص الله تعالى أن بني إسرائيل الكفار منهم لعنهم بمعاصيهم واعتدائهم، وخص من ذلك هذا المنكر العظيم^(١).

والثمرات السيئة المترتبة على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» ص: (٢٤٠).

يطول ذكرها.

ويلزم من التعبد بالصمت تعطيل الأذكار والأوراد الشرعية.

ومما يدل على أنّ بعض الصوفية يتعبد لله بالذكر القلبي لا اللساني قول ابن العماد رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ترجمة جمال الدّين بير جمال الشّيرازي العجمي الشافعي الصّوفي: "وكان طريقه مداومة الذكر القلبي لا اللساني"^(١).

وقال الغزالي: "الرابع وهو اللباب، أن يستمكن المذكور من القلب، وينمحي الذكر ويخفى، وهو اللباب المطلوب، وذلك بأن لا يلتفت إلى الذكر ولا إلى القلب، بل يستغرق المذكورُ جملته، ومهما ظهر له في أثناء ذلك التفات إلى الذكر فذلك حجاب شاغل، وهذه الحالة التي يعبر عنها العارفون بالفناء... فهذه ثمرة لباب الذكر، وإنما مبدؤها ذكر اللسان، ثم ذكر القلب تكلفاً، ثم ذكر القلب طبعاً، ثم استيلاء المذكور وانمحاء الذكر"^(٢).

وما ذكر في النقلين السابقين من قصر الذكر على القلب لا يتحقق به المقصود من الذكر، فالذكر الكامل إنما يكون باللسان مع مواطأة القلب، بل ترك الذكر بالكلية بدعة مخالفة للشريعة.

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: "فهذه -يعني: أنواع الذكر- خمسة أنواع، وهي تكون بالقلب واللسان تارة؛ وذلك أفضل الذكر، وبالقلب وحده تارة؛ وهي الدرجة الثانية... وباللسان وحده تارة؛ وهي الدرجة الثالثة... فأفضل الذكر ما تواطأ عليه القلب واللسان، وإنما كان ذكر القلب وحده أفضل من ذكر اللسان وحده؛ لأنّ

(١) «شذرات الذهب في أخبار من ذهب»: (٩/٤٩٦).

(٢) «الأربعين في أصول الدين» ص: (٦٦-٦٧).

ذكر القلب يثمر المعرفة، ويهيج المحبة، ويثير الحياء، ويبعث على المخافة، ويدعو إلى المراقبة، وينزع عن التقصير في الطاعات والتهاون في المعاصي والسيئات، وذكر اللسان وحده لا يوجب شيئاً منها؛ فثمرته ضعيفة" (١).

وقال الألوسي رَحِمَهُ اللهُ: "والجمع في الذكر بين القلب واللسان، فما بال بعض الصوفية لا يعرجون إلا على الذكر القلبي ويقدمونه على الجمع، ويوظفون للمريد ورداً أول وروده عليهم غير كلمة التوحيد التي ورد في أفضليتها ما ورد؟" (٢).

المطلب السادس

أن التعبد بالصمت أو المداومة عليه من نذر المعصية

الذي لا يجوز الوفاء به

من نذر أن يأتي المحرم -ومنه نذر الصمت- فإن اليمين لا تنعقد، ولا يجوز له الوفاء بها عند جمهور العلماء، ومنهم: الحنفية، والشافعية؛ لحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه» (٣).

وقيّد جمهور الحنفية عدم انعقاد نذر المعصية بما كان حراماً لعينه أو ليس فيه جهة قربة، فإن كان فيه جهة قربة -كنذر صوم يوم العيد- فإن النذر به ينعقد، ويجب الوفاء بصوم يوم آخر، ولو صامه خرج عن العهدة، ومن الحنفية من قال

(١) «الوابل الصيب من الكلم الطيب» ص: (٨٨-٨٩).

(٢) «غرائب الاعتبار ونزهة الألباب في الذهاب والإقامة والإياب» ص: (٣٥).

(٣) «صحيح البخاري»، كتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر في الطاعة: (٨/ ١٤٢).

بانعقاد نذر المعصية يمينًا، وأن الناذر يلزمه والحالة هذه أن يكفر عنه كالحائث، وذهب المالكية والإمام أحمد - في الرواية المشهورة - إلى أنه ينعقد؛ لأن وجود النذر كوجود اليمين، وعدم جواز الوفاء به لا يمنع انعقاده، ويكفر كفارة يمين^(١).

وقد تقدم إنكار أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على من حجّت مصمته وبيانه لها أن فعلها من عمل الجاهلية، كما ورد ذلك في حديث قيس بن أبي حازم، قال: دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب، فرآها لا تكلم، فقال: «ما لها لا تكلم؟» قالوا: حجّت مصمته، قال لها: «تكلمي؛ فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية»، فتكلمت^(٢). فقوله لها: «تكلمي؛ فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية» = استدللّ به على أنه من نذر أن لا يتكلم لم ينعقد نذره؛ لأن أبا بكر لم يقل ذلك إلا عن توقيف، فيكون في حكم المرفوع^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "والتحقيق في الصمت أنه إن طال حتى تضمن ترك الكلام الواجب صار حرامًا، وكذا إن تعمد بالصمت عن الكلام المستحب، والكلام المحرم يجب الصمت عنه، وفضول الكلام ينبغي الصمت عنها، وإن نذر الصمت لم يف به، لحديث علي قال: «حفظت من النبي ﷺ أنه قال: لا صمات يوم إلى الليل»^(٤)"^(١).

(١) انظر: «بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» للكاساني: (٦/ ٢٨٦٤)، و: «كفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني» لأبي الحسن المالكي: (٣/ ٥٥) و: «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» للرملّي: (٨/ ٢٢٣) «المغني» لابن قدامة: (١٠/ ٦٩).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) انظر: «منحة الباري بشرح صحيح البخاري» للسنيكي: (٧/ ١٢٨).

(٤) سبق تخريجه.

وجاء في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: بينا النبي ﷺ يخطب، إذا هو برجل قائم، فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم. فقال النبي ﷺ: «مره فليتكلم وليستظل وليقعد، وليتم صومه»^(٢).

فدلّ الحديث على أن نذر الرجل بترك القعود وترك الاستظلال وترك التكلم ليست بطاعة، فإذا كان نذره في غير طاعة يكون معصية، لأن المعصية خلاف الطاعة^(٣).

ولا يصح الاحتجاج بخبر مريم ونذرها السكوت، كما أخبر الله تعالى عنها بقوله: ﴿فَكُلِّي وَأَسْرُبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٦].

ومثله خبر زكريا عليه السلام كما أخبر الله تعالى عنه بقوله: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [آل عمران: ٤١].

فالسكوت في الشرائع السابقة من العبادات المشروعة، وقد فعل بأمر الله عز وجل لمريم، وزكريا عليه السلام.

قال الشاطبي رحمه الله: " فترك الكلام، وإن كان في الشرائع الأولى

(١) انظر: «مجموع الفتاوى»: (٣٨٠ / ٥).

(٢) «صحيح البخاري»، كتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية: (١٤٢ / ٨).

(٣) انظر: «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني: (٢٣ / ٢١١).

مشروعاً فهو منسوخ بهذه الشريعة" (١).

(١) «الاعتصام»: (٢/ ٢١٦).

الختامة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده سبحانه وأشكره على تيسيره إتمام كتابة هذا البحث، وفي الختام هذا بيان لأهم نتائجه:

١- النسبة في الاشتقاق اللغوي للصوفية نسبة إلى الصوف؛ لأنه غالب لباس الزهاد.

٢- التصوّف حركة دينية انتشرت في العالم الإسلامي في القرن الثالث الهجري، كنزعاتٍ فردية تدعو إلى الزهد وشدة العبادة، وكانت رد فعل مضاد للانغماس في الترف الحضاري، ثم تطورت تلك النزعات بعد ذلك حتى صارت طرقاً مميزة معروفة باسم الصوفية.

٣- الصمت المشروع هو الصمت عن فعل كل ما نهت عنه الشريعة، والصمت عن الكلام المباح الذي يؤدّي إلى الكلام بباطل.

٤- الصمت الممنوع هو الصمت الذي يعتقده الصامت قرينة لله عز وجل، والصمت عند تعيّن الكلام.

٥- من كمال الشريعة الإسلامية أنها ما من خير إلا دلت عليه ولا شر إلا حذرت منه، ومن الشر الذي حذرت منه اجتناب البدع والمحدثات ومنها بدعة ملازمة الصمت.

٦- بدعة الصمت عند الصوفية من عمل الجاهلية، ومن الغلو في الدين.

٧- تقديم الصمت على الكلام بخيرٍ منافٍ لكمال الإيمان باليوم الآخر.

٨- التعبد بالصمت أو المداومة عليه يتضمّن تعطيل الشرائع، كالأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، والأذكار، وغيرها.

٩- نذر الصمت نذر معصية لا يجوز الوفاء به.

وفي الختام: أسأل الله أن يسلك بنا مسالك العلماء العاملين، وأن يثبتنا على دينه القويم، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، إنه وليّ ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



فهرس المصادر والمراجع

■ القرآن الكريم.

١ - إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٢ - الآداب الشرعية والمنح المرعية، لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبي عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالح الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ)، الناشر: عالم الكتب.

٣ - الأديان الوضعية، كود المادة: GUSU5103، المرحلة: ماجستير، المؤلف: مناهج جامعة المدينة العالمية، الناشر: جامعة المدينة العالمية.

٤ - الأربعين في أصول الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، عني به وصححه وخرج أحاديثه: عبدالله عبد الحميد عرواني، راجعه: د. محمد بشير الشقفة، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ.

٥ - الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠م.

٦ - الاعتصام، لأبي إسحاق الشاطبي، دار النشر: المكتبة التجارية الكبرى

- مصر.

٧- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لأحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني، الناشر: مطبعة السنة المحمدية - القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٦٩هـ، تحقيق: محمد حامد الفقي.

٨- الإيمان، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تیمیة الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٠- البدعة ضوابطها وأثرها السيء في الأمة، لعلي بن محمد بن ناصر الفقيهي، الناشر: الجامعة الإسلامية، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.

١١- بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمديّة، لمحمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبي سعيد الخادمي الحنفي (ت: ١١٥٦هـ)، الناشر: مطبعة الحلبي.

١٢- بلغة السالك لأقرب المسالك (حاشية الصاوي على الشرح الصغير)، لأحمد الصاوي.

١٣- تاريخ بغداد، تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

١٤- التَّصَوُّفُ.. المنشأ والمصادر، تأليف: إحسان إلهي ظهير الباكستاني

(المتوفى: ١٤٠٧هـ)، الناشر: إدارة ترجمان السنة، لاهور - باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٥- التصوف الإسلامي بين الدين والفلسفة، لإبراهيم هلال، در النهضة العربية ١٩٧٥م.

١٦- التصوف بين الحق والخلق، تأليف: محمد فخر شقفة، الناشر: الدار السلفية للتوزيع والنشر، الكويت، حولي، الطبعة: الثالثة ١٤٠٣هـ.

١٧- التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٨- تليس إبليس، تأليف: عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥ - ١٩٨٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. السيد الجميلي.

١٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧هـ.

٢٠- تهذيب الكمال، تأليف: أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٠ - ١٩٨٠، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. بشار عواد معروف.

٢١- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي،

(المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

٢٢- التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف ابن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٢٣- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٢٤- الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.

٢٥- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الناشر: دار الجيل بيروت ودار الأفق الجديدة- بيروت.

٢٦- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، تأليف: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: السابعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس.

٢٧- جامع المسائل - المجموعة السابعة، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع - مكة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ.

٢٨- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨ هـ)، تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ.

٢٩- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، لأبي الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي، (المتوفى: ١١٨٩ هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٣٠- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، لحسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت: ١٢٥٠ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣١- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، تأليف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥، الطبعة: الرابعة.

٣٢- درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، لعلي حيدر خواجه أمين أفندي (المتوفى: ١٣٥٣ هـ)، تحقيق وتعريب: المحامي فهمي الحسيني، الناشر: دار

الكتب العلمية، لبنان - بيروت.

٣٣- رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣٤- الرسالة القشيرية، لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥هـ)، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحليم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، الناشر: دار المعارف، القاهرة.

٣٥- سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.

٣٦- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٣٧- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت.

٣٨- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

٣٩- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبي الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٠- شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ)، الناشر: مكتبة صبيح بمصر.

٤١- شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ.

٤٢- شرح زروق على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، المعروف بـ زروق (المتوفى: ٨٩٩هـ)، أعتنى به: أحمد فريد المزيدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٤٣- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.

٤٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٤٥- صحيح سنن أبي داود، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض.

٤٦ - صحيح سنن الترمذي، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض.

٤٧ - عدة المريد الصادق، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، المعروف بزروق (ت: ٨٩٩هـ)، تحقيق: الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٤٨ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٤٩ - غرائب الاغتراب ونزهة الألباب في الذهاب والإقامة والإياب، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (ت: ١٢٧٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٥٠ - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق، عام النشر: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥١ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩١م.

٥٢ - قواعد التصوف، لأحمد بن محمد بن زروق، تصحيح: زهري النجار، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ.

٥٣ - القواعد والأصول الجامعة للسعدي مع شرحها المسمى: شرح القواعد السعدية للزامل، الناشر: دار أطلس الخضراء، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥٤ - قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، لمحمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي (ت: ٣٨٦هـ)، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٥٥ - كشف المحجوب، لعلي بن عثمان الهجويري، ترجمة: إسعاد عبدالهادي - أمين عبدالحميد، الناشر: دار النهضة العربية، تاريخ النشر: ١٤٠٠هـ.

٥٦ - الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

٥٧ - لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

٥٨ - مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية

السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٥٩ - مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، اسم المؤلف: بدر الدين أبو عبد الله محمد بن علي الحنبلي البعلبي، دار النشر: دار ابن القيم - الدمام - السعودية - ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد حامد الفقي.

٦٠ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، اسم المؤلف: علي بن سلطان محمد القاري، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: جمال عيتاني.

٦١ - المسالك في شرح موطأ مالك، للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليمانى وعائشة بنت الحسين السُّليمانى، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٦٢ - معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

٦٣ - المعجم الوسيط، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.

٦٤ - معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ.

٦٥ - معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي،

أبي الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٦٦- المغني، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

٦٧- مقال بعنوان: «الصمت والكلام» للبابا شنودة الثالث، ضمن مقالات متفرقة للبابا شنودة الثالث - نشرت في جريدة أخبار اليوم، يوم السبت الموافق ١٢-٠٨-٢٠٠٦م.

٦٨- منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، لذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (ت: ٩٢٦هـ)، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٦٩- منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٧٠- مَوْسُوعَةُ الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ، لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

- ٧١- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني.
- ٧٢- نتائج الافكار القدسية في بيان شرح معاني الرسالة القشيرية، تأليف: زكريا الانصاري الشافعي التصنيف: طبعه مصر سنة ١٢٩٠هـ.
- ٧٣- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ، تأليف: عدد من المختصين بإشراف الشيخ: صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة: الرابعة.
- ٧٤- النفحات الشاذلية في شرح البردة البوصيرية، لحسن العدوي الحمزاوي، الناشر: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥م.
- ٧٥- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، تاريخ النشر: ١٤٠٤هـ.
- ٧٦- الوابل الصيب من الكلم الطيب، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٩٩٩م.



فهرس الموضوعات

٣.....	ملخص البحث
٤.....	المقدمة
	المبحث الأول: تعريف الصمت، وبيان أقسامه، ومقالات الصوفية فيه،
٩.....	ومنزله عندهم
٩.....	المطلب الأول: تعريف الصمت
١٢.....	المطلب الثاني: بيان أقسام الصمت، وأحكامها
١٥.....	المطلب الثالث: مقالات الصوفية في الصمت ومنزله عندهم
٢٣...	المبحث الثاني: المخالفات العقدية المتعلقة ببدعة الصمت عند الصوفية
٢٣.....	المطلب الأول: أنَّ التعبد بالصمت من عمل الجاهلية
٣٠.....	المطلب الثاني: أنَّ الصمت الدائم بدعة لا دليل عليها
	المطلب الثالث: أنَّ التعبد بالصمت أو المداومة عليه من الغلو في
٣٢.....	الدين
	المطلب الرابع: أنَّ تقديم الصمت على الكلام بخيرٍ منافٍ لكمال
٣٤.....	الإيمان باليوم الآخر
	المطلب الخامس: أنَّ التعبد بالصمت أو المداومة عليه يتضمّن
	تعطيل الشرائع، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة،
٣٦.....	والأذكار، وغيرها

المطلب السادس: أنّ التعبد بالصمت أو المداومة عليه من نذر	
المعصية الذي لا يجوز الوفاء به.....	٤٠
الخاتمة.....	٤٤
فهرس المصادر والمراجع.....	٤٦
فهرس الموضوعات.....	٥٨

